

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١١٤١ لسنة ١٩٦٤

تعيين مستشار لشئون الجملة (شركة الأزياء الحديثة)  
”بنزايون وحدس“

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ،

وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٦٢ بشأن التنظيم  
السياسي لسلطات الدولة العليا ،

وعلى القانون رقم ١٥٣ لسنة ١٩٦١ بعدم جواز تعيين أي شخص  
في الميليات أو المؤسسات العامة أو الشركات المساهمة التي تسامم فيها  
الدولة بمكافأة سنوية أو برتب سنوى قدره ١٥٠٠ جنيه فأكثر إلا بقرار  
من رئيس الجمهورية ،

وعلى موافقة مجلس الرياسة ،

قرر :

مادة ١ - عين السيد / محمد حسانين مستشاراً لشئون الجملة  
بشركة الأزياء الحديثة (بنزايون وحدس) بمكافأة سنوية مقدارها ١٥٠٠ جنيه،  
اعتباراً من ١٨ فبراير سنة ١٩٦٤

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برأسه الجمهورية في ٨ ذي القعده - ١٣٨٢ (٢٢ مارس سنة ١٩٦٤)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١١٤٠ لسنة ١٩٦٤

بعد إعارة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ،

وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ٢٧ من سبتمبر سنة ١٩٦٢ ،

وعلم قانون السلطة القضائية الصادر به القانون رقم ٥٦ لسنة ١٩٥٩  
والقوانين المتعلقة به ،

وعلى قرار وزير العدل رقم ٤٥١ لسنة ١٩٦٢ بشأن إعارة بعض رجال  
لقضاء الكفرنوس ،

وعلم موافقة مجلس الرياسة ،

قرر :

مادة ١ - تتم إعارة كل من العادة :

محمود رشدي ، المستشار بمحكمة استئناف القاهرة .

عبد الفتاح حسني ، د . د . المنصورية .

حامد وصفى ، د . د . أمبوبط .

سليمان أحمد ضيف ، رئيس بمحكمة القاهرة .

سعد ابراهيم نكل ، د . المنا .

وذلك لمدة ستة شهور تبدأ من اليوم التالي لاقتها بإعارةهم الحالية - الصادر  
بقرار وزير العدل رقم ٤٥١ لسنة ١٩٦٢

مادة ٢ - على وزير العدل تنفيذ هذا القرار بما

صدر برأسه الجمهورية في ٨ ذي القعده - ١٣٨٢ (٢٢ مارس سنة ١٩٦٤)

جمال عبد الناصر